

وزارة الأشغال العامة والنقل

المديرية العامة للنقل البري والبحري
دائرة الملاحة البحرية - قسم الإجازات والملاحين

إسم المعاملة: طلب إجازة بحار إختصاصي (كفاءة قيادة لاسلكي، محركات)

• المستندات المرفقة وأماكن إنجازها.

١. إخراج قيد افرادي، سجل عدلي، شهادة صحية، صورتان مصدقتان.
٢. صورة طبق الأصل مصدقة عن الإجازة التي يحملها تبين صفته.
٣. صورة طبق الأصل عن أعلى شهادة مدرسية يحملها.
٤. صورة مصدقة عن خدماته في البحرية.

• آلية سير الملف، مدة إنجازهِ والرسم المتوجب.

الرسم المتوجب	مدة إنجازهِ	آلية سير الملف
طابع مالي بقيمة ١٠٠٠ ل.ل على الطلب	٥ أيام على الأكثر	<ul style="list-style-type: none">• تقديم طلب خطي إلى قلم المديرية، موقع من صاحب العلاقة .• يعرض الطلب على المدير العام للنقل البري والبحري فيحيله إلى رئيس مصلحة النقل البحري الذي يحيله إلى قسم الملاحين والإجازات لتدقيقه ودراسته وإحالته إلى لجنة المعادلات.
٨٤،٠٠٠ ل.ل وفقاً للجدول رقم ٩ من قانون موازنة ١٩٩٣		<ul style="list-style-type: none">• لدى إستيفاء الشروط المطلوبة، يعد رئيس هذا القسم بطاقة الإجازة بوقعها ويرفعها إلى المدير العام للتوقيع بالتسلسل الإداري.